

91-72/ هل قراءة القرآن قليله بتأني وترسل افضل ام الاكثر من

القراءة ؟

عبدالمحسن الزامل

اما السؤال المذكور فهو مسألة قراءة القرآن قراءة القرآن هل الافضل قراءة صفحة او وجه قراءة متأنية مرتلة نترشى بها او الأفضل الإكثار منها هذه خلاف بين اهل العلم والأظهر والله اعلم ان - [00:00:00](#)

قراءة التأني والترصد والترييل افضل. والنبي عليه الصلاة والسلام كانت قراءة تأدية. وكان بقراءة كانت كلام فيه ترتيل او ترشيد. وكان كما قالت ام سلمة وكان يفصل. وهذا المعنى حديث - [00:00:20](#)

يا انس ايضا من يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم. كان يرتل ويمد بسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم الصلاة والسلام. هكذا قرأته كان كما قال يقرأ السورة فيرتل حتى تكون اطول من - [00:00:40](#)

ولا منها حديث حذيفة لم يمر بآية تسبيح الا سبع ولا آية الا ساعة ولا استعاذة الا استعاذ عليه الصلاة والسلام الى غير ذلك الدلة ولما سمع عبد الله بن مسعود قال حسبه فالتفت فاذا عيناه تذرفان يعني وقف يتأمل - [00:01:00](#)

انظر ويتدبر عليه الصلاة والسلام فالقراءة المتأنية افضل واكمل وهذا يرجع الى قاعدة وهو ايها افضل ما كان ذو شرف في نفسه او تعدد وكثرة. في ذاته يعني اذا ولد عملا واحدما ذو شرف في نفسه واخذوا كثرة وتعدد يعني في ذواهم - [00:01:20](#)

وذكرها الحافظ ابن رجب رحمه الله في القواعد في قاعد القواعد ثم فر عليها. ولها فروع كثيرة يجب عليها مسائل كثيرة. مثل ايها افضل ؟ ان تتصدق بشاة سميئة. كريمة او بشاتين وسط - [00:01:50](#)

وهكذا. والظاهر ان التصديق بالكريم السمين افضل لقوله عليه السلام لما اي الرقاب افضل ؟ قال ثمننا عند الصحيحين. وفي لفظ انفسها عند اهلها. انفسها النفيس. يأخذ بالانفاس. فلهذا هو الأفضل واعتمده عند الحديث في قصة عمر انه رضي الله كان عنده جمل مفتي - [00:02:10](#)

كبير كريم وكان يغليه فقال يا رسول الله الا ابتاعها بها بدنا يريد ان ينحرها. يعني ابيع هذا البختي لان ثمنها مرتفع فاشتري به مدن يكونوا اكثر عددا. قال عليه الصلاة والسلام انحرها اياها. اياها يعني افضل تنحر واحدة لانها سميئة نفيسة كريمة - [00:02:40](#)

من الوحي هذا هو الاصل والقاعدة في هذا الباب الا انه احيانا يكون الشيء الذي هو اقل نفاسة افضل في الاحوال العارقة. مثل انسان في ايام الاضاحي يقول ايها افضل ؟ اضحي بشاة سميئة - [00:03:10](#)

او بناقة سميئة كريمة او بشياه كثيرة بثمان هذه السميئة بثمان هذه الناقة مثلا او بثمان طبعها هو الخلاف التضحي مثلا بالابل لكن لو هرم انها شاة سميئة او شاتين نفيستين وعدة شياه دون ذلك. او ناقة فتية سميئة مع ناقتين. نقول ان كان المقصود - [00:03:30](#)

كثرة اللحم بكثرة الفقراء. والمحتاجين فالافضل ما كان اكثر اللحم. وان كان الحال معتادة فالافضل ما كان نفيسا وهكذا ايضا في قراءة القرآن الافضل هو هذا ويحصل الاجر العظيم والذي ورد في الدلة ولا يفوته باذن الله. نعم - [00:04:00](#)